

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لانعقاد اجتماع اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 60/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 8 شوال 1443 (9 ماي 2022)، المتعلق بتولي شركة «Selina Operations Morocco» المراقبة الحصرية المباشرة على شركة «Nomad Camp Agafay» عبر اقتناء نسبة 80% من حصص رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة، السيد خالد البوعياشي رقم 2022/63 بتاريخ 12 من شوال 1443 (13 ماي 2022) القاضي بتعيين السيدة حنان التوزاني مقررة في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 12 من شوال 1443 (13 ماي 2021) والذي يمنح أجل 10 أيام للآغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية، لم يبدو أية ملاحظة حول عملية التركيز الحالية :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 12 من شوال 1443 (13 ماي 2022) :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 13 من ذي القعدة 1443 (13 يونيو 2022) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن ملف التبليغ المذكور، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 4 ذي الحجة 1443 (4 يوليو 2022) :

وحيث إنه بمقتضى المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث إن مشروع عملية التركيز الحالية كان موضوع اتفاق مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 2 مارس 2022، مما يجعلها خاضعة للتبليغ طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 :

قرار لمجلس المنافسة عدد 72/ق/2022 صادر في 4 ذي الحجة 1443 (4 يوليو 2022) المتعلق بتولي شركة «Selina Operations Morocco» المراقبة الحصرية المباشرة على شركة «Nomad Camp Agafay» عبر اقتناء نسبة 80% من حصص رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لدى مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 4 ذي الحجة 1443 (4 يوليو 2022) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

السياحي (مخيمات الفنادق). كما تعترم مجموعة Selina إحداث خمس وحدات فندقية بالمغرب خلال السنوات القادمة.

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة واستنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد الأسواق المعنية بشقها، سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث إن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق الإيواء الفندقية المصنف، دون الحاجة إلى تقسيم أدق لهذه السوق؛

وحيث إنه بالنظر إلى طبيعة الطلب والعرض في السوق وخصائصه، فإنه تم تحديد السوق المحلية لمدينة مراكش كسوق جغرافية.

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون السوق المعنية تعرف تعددا للفاعلين داخلها ولن تتأثر بعملية التركيز الحالية، ذلك أن أنشطة أطراف العملية لا تتقاطع على مستوى السوق المرجعية لكون الشركة المقتنية غير متواجدة داخله ولا تحقق أي رقم معاملات بالمغرب. وبذلك فإن بنية السوق المعنية ستظل دون تغيير لعدم وجود تراكم لحصص سوق طرفي العملية.

وحيث إنه استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، أبان التحليل التنافسي للسوق المرجعية المعنية، على أن العملية موضوع التبليغ لن ينتج عنها أي تقاطع في الأنشطة بعد إنجازها على مستوى السوق الوطنية، وبالتالي فإنه لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكثلي على المنافسة في السوق الوطنية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 60/ع.ت.إ. 2022 بتاريخ 8 شوال 1443 (9 ماي 2022)، يستوفي كافة الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلق بتولي شركة «Selina Operations Morocco» المراقبة الحصرية المباشرة على شركة «Nomad Camp Agafay» عبر اقتناء نسبة 80% من حصص رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها.

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ والمتعلق بتولي شركة «Selina Operations Morocco» المراقبة الحصرية المباشرة على شركة «Nomad Camp Agafay» عبر اقتناء نسبة 80% من حصص رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وهو تجاوز سقفي رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت والمحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الجهة المقتنية بصفة مباشرة : شركة «Selina Operations Morocco» ذات المسؤولية المحدودة بشريك وحيد، خاضعة للقانون المغربي، تأسست سنة 2019 ومسجلة بمصلحة السجل التجاري بالدار البيضاء تحت عدد 447043 برأسمال قدره 10.000 درهم. وهي فرع تابع لمجموعة «Selina Hospitality PLC» الكائن مقرها الرئيسي بلندن، المملكة المتحدة. وتندشط المجموعة في تسيير الفنادق ولديها محفظة مكونة من 145 وحدة فندقية وتتواجد في 25 دولة؛

- الشركة المستهدفة : شركة «Nomad Camp Agafay» ذات المسؤولية المحدودة بشريك وحيد، خاضعة للقانون المغربي، تأسست سنة 2019 ومسجلة بمصلحة السجل التجاري بمراكش تحت عدد 100839 برأسمال قدره 100.000 درهم. وتشرف الشركة على تسيير مخيمات فندقية بصحراء «أكفائي» بعمالة مراكش؛

وحيث إنه، حسب ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المعنية خلال مسطرة التحقيق، يتبين أن عملية التركيز الاقتصادي ستمكن مجموعة Selina، من خلال فرعها «Selina Operations Morocco» بالمغرب، من إنجاز استثمارات تؤهل الجهة المستهدفة «Nomad Camp Agafay» المتواجدة بصحراء «أكفائي» نواحي مدينة مراكش، من أجل تطوير نشاطها في إطار وحدة مصنفة للإيواء

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة،
المنعقدة طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس
المنافسة، بتاريخ 4 ذي الحجة 1443 (4 يوليو 2022)، بحضور السيد
أحمد رحو رئيس الجلسة، والسيدة جهان بن يوسف، والسادة عبد الغني
أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

جهان بن يوسف. عبد الغني أسنينة.

عبد اللطيف المقدم. حسن أبو عبد المجيد.
